

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٩٢١ لسنة ٢٠٢٥

صادر بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٣٠

وزيرة التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧٧ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الحكومة ؛
وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة للعقارات لقطاع الشئون القانونية رقم (٢٢٥)

فى ٢٠٢٥/١٠/٥ ؛

وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة فى / / ٢٠٢٥ بشأن التعدى الواقع على العقار المكون من دور أرضى (شقة)

الكائن رقم (٥) عطفة المناخ - الخليفة - محافظة القاهرة ؛

وعلى قائمة الإشهار رقم ٣٠٣٤ لسنة ٢٠١٢ شهر عقارى جنوب القاهرة ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يزال بالقوة الجبرية التعدى الواقع من السيد / محمد عبد الرؤوف محمود والغير على العقار رقم (٥) عطفة المناخ - الخليفة - محافظة القاهرة والمشهر لصالح الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى بموجب قائمة الإشهار رقم ٣٠٣٤ لسنة ٢٠١٢ شهر عقارى جنوب القاهرة والمبينة الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ٣٠٣٤ لسنة ٢٠١٢ شهر عقارى جنوب القاهرة وتسليمه للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالى من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزيرة التضامن الاجتماعى

دكتورة/ مايا مرسى

